

هل بيع الذهب بالأجل ضربٌ من الربا

الشيخ/ الشيخ عبد القادر شيبه الحمد

هل بيع الذهب بالأجل ضربٌ من الربا؟.

ضربٌ من الربا، هذا اسمه ربا النساء فالنبي ﷺ يقول: «الدَّهْبُ بِالذَّهَبِ مِثْلٌ بِمِثْلِ يَدًا بِيَدٍ فَمَنْ زَادَ فَقَدْ أَرَبَى». ربا الزيادة الذي يحدده المثل بالمثل، وربي النساء أن تبيعه بأجل لا يحل، لكن إذا اختلف الجنسَان يعني ذهب بفضة، ودنانير بريالات سعودية، أو بأي عملة أجنبية يبيعه كيف شاء إذا كان يَدًا بِيَدٍ، مثلاً لو بعت الريال بدينار يجوز بشرط إذا كان يَدًا بِيَدٍ «فَإِذَا اخْتَلَفَتِ الْجِنْسَانِ، فَبِيعُوا كَيْفَ شِئْتُمْ، إِذَا كَانَ يَدًا بِيَدٍ».